9 November 2009
Arabic
Original: English

المؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

كرتاخينا دي إنديا‌س، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت
عرض غير رسمي للطلبات المقدمة بموجب المادة ٥ وتحليل هذه الطلبات

تحليل الطلب الذي قدمته كمبوديا لتمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية*

مقدم من رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف باسم الدول الأطراف المسند إليها تحليل طلبات التمديد[1]

١- صدقت كمبوديا على الاتفاقية في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة إليها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠. وفي تقرير الشفافية الأولي الذي قدمته كمبوديا في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، أبلغت كمبوديا عن المناطق الواقعة تحت ولايتها القضائية أو سيطرتها، المحتوية على ألغام مضادة للأفراد أو المشتبه في احتوائها عليها. وكمبوديا ملزمة بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد أو العمل على تدمير هذه الألغام الواقعة تحت ولايتها القضائية أو سيطرتها بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وإذ تعتقد كمبوديا أنها لن تستطيع ذلك بحلول الموعد المحدد، فإنها قدمت في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩ طلباً إلى رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف من أجل تمديد الأجل المحدد لها. وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩، كتب رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف إلى كمبوديا طالباً إليها توضيحات بشأن عدد من النقاط. وقد أرسلت كمبوديا رداً إلى رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف، ثم أحالت إليه لاحقاً، في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩، طلب تمديد منقحاً يتضمن

* قُدم هذا الموجز بعد الموعد المحدد وحال وروده إلى الأمانة.

(١) رداً على دعوة من رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف إلى التعليق على مشروع تحليل، قدمت كمبوديا سلسلة من الملاحظات والمعلومات الإضافية التي يمكن للدول الأطراف المهتمة الاطلاع عليها على صفحة الموقع الإلكتروني: www.apminebanconvention.org/extensions.

الرجاء إعادة الاستعمال

معلومات إضافية رداً على أسئلته. وتطلب كمبوديا تمديداً لعشر سنوات (حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠).

٢- ويشير الطلب إلى أن مسحاً أولياً قد أجري خلال الفترة من أواخر عام ٢٠٠٠ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وسجل وجود ٣ ٠٦٦ منطقة يُشتبه في خطورتها وتبلغ مساحتها الإجمالية ٤ ٥٤٤ كيلومتراً مربعاً ويشمل نطاق تأثيرها ٦ ٤١٦ قرية. ويشير الطلب كذلك إلى أن هذا المسح الأولي، على الرغم من استيفائه معايير الأمم المتحدة على نحو مشهود به، فإنه "لم يعط صورة كاملة" ولم يعيّن حدود المناطق الملغومة وسماتها على نحو يتيح معلومات كافية لنشر موارد إزالة الألغام. إضافة إلى ذلك، يشير الطلب إلى أن هذا المسح، في حين سجل المناطق الملغومة على هيئة مضلعات، فإن نوعية المعلومات التي استند إليها في رسم هذه المضلعات تتفاوت بشدة وتثير شواغل واسعة النطاق بشأن دقة هذه الرسوم، لا سيما أن بعضها واسع على نحو غير معقول.

٣- ويشير الطلب إلى أنه منذ إنجاز المسح الأولي، أجرت ثلاث منظمات إنسانية عاملة في ميدان إزالة الألغام أنشطة مسح متعددة أسفرت عن تخفيض مساحة العديد من المناطق التي حددها المسح الأولي، في حين سجلت مناطق ملغومة جديدة. وقد لاحظت الدول الأطراف المسند إليها تحليل طلبات التمديد المقدمة وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية (المشار إليها فيما يلي باسم "فريق التحليل") أن المصطلحات التي استخدمتها إحدى المنظمات المذكورة لتصنيف الأراضي (كمصطلح "الأراضي المتبقية" مثلاً) يكتنفها الغموض فيما يتعلق بما إذا كانت الأراضي المعنية لا تزال خطرة بسبب احتوائها على ألغام مضادة للأفراد أو الاشتباه في احتوائها عليها. ويشير الطلب إلى أن هذا التصنيف سيحل محلهُ نظام وطني جديد لتصنيف الأراضي. وقد طلب رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف توضيح أنواع المناطق التي يشملها نظام التصنيف الجديد. وردت كمبوديا مؤكدةً أن النظام المذكور سيتناول جميع المناطق المصنفة بوصفها "حقول ألغام مؤكدة" و"مناطق تهديد متبقية"، وأن "أراضي المرحلة النهائية" لا تنطوي على أية مخاطر واضحة ولن تقتضي من ثم أي شكل من أشكال المسح أو التطهير.

٤- كما يشير الطلب إلى أن كمبوديا قد اعتمدت "سياسة تخفيض الأراضي" في أيار/مايو ٢٠٠٦، وهي سياسة تهدف إلى إعادة تصنيف الأراضي المشتبه في خطورتها التي استُغلت لأغراض إنتاجية دون حوادث لمدة ثلاثة أعوام بوصفها "أراضي مستعادة". ويشير الطلب كذلك إلى أن الجهود التي بذلتها منظمتان عاملتان في ميدان إزالة الألغام لتطبيق هذه السياسة قد تمخضت عن إعادة تصنيف ٨٦٥ كيلومتراً مربعاً من الأراضي التي كانت مشتبها في خطورتها فيما مضى. ولاحظ فريق التحليل أن كمبوديا تعتبر أن الأراضي التي أعيد تصنيفها وفقاً لسياسة تخفيض الأراضي لم تعد خاضعة لأي التزامات بموجب المادة ٥ من الاتفاقية.

٥- ويشير الطلب إلى أنه في الفترة بين عام ٢٠٠١ وعام ٢٠٠٩، اضطلع المركز الكمبودي للأعمال المتعلقة بالألغام، ومنظمة "هالو ترست"، والفريق الاستشاري المعني بالألغام، والقوات المسلحة الملكية الكمبودية بتطهير ما مساحته ٤١٧ ٤٧٧ ٣٧٨ مترا مربعا من الأراضي حيث دُمر ١٧٦ ٥٧٣ لغماً مضادا للأفراد و٦٨٦ ٩ لغما مضادا للدبابات، و٧١٨ ٢١١ ١ ذخيرة غير منفجرة. كما يتضمن الطلب بيانات عن أنشطة تطهير أجريت خلال الفترة من عام ١٩٩٢ إلى عام ٢٠٠٠. ولاحظ فريق التحليل أن الإحصاءات الواردة في الطلب تشير إلى الاضطلاع بأنشطة متواصلة ومثيرة للإعجاب في مجال إزالة الألغام منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ. ولاحظ الفريق كذلك أن القوات المسلحة الملكية الكمبودية ليست جهة معتمدة حالياً في ميدان إزالة الألغام. وكان رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف قد استفسر من كمبوديا عن الخطوات المتخذة لضمان اتساق أنشطة التطهير التي تضطلع بها القوات مع المعايير التي تضمن سلامة المناطق المطهرة. وردت كمبوديا في طلبها المنقح بأن القوات تعمل بشكل وثيق مع الهيئة الكمبودية للأعمال المتعلقة بالألغام كي يجري اعتمادها بحلول نهاية عام ٢٠٠٩ ولتوضيح سجلات أعمال التطهير التي اضطلعت بها القوات حتى اليوم.

٦- كما يشير الطلب إلى أن إتاحة معلومات واضحة ودقيقة عن حجم تحديات التنفيذ المتبقية وموقعها وطبيعتها يظل تحدياً بالنسبة لكمبوديا وبالتالي فلا يمكن إلا تقديم تقديرات بهذا الصدد. وفيما يتعلق بالتقديرات الأصلية التي قدمتها كمبوديا والتي أخذت في الاعتبار خبرات وافتراضات منظمة واحدة فقط من المنظمات الأربع الرئيسية العاملة في ميدان إزالة الألغام، كان رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف قد استفسر عما إذا كانت كمبوديا قادرة على مراعاة الطيف الواسع من خبرات الجهات العاملة في هذا الميدان في كمبوديا لدى وضع تقديراتها للمناطق المتبقية اللازم تطهيرها. وردت كمبوديا في طلبها المنقح بأنها قد التمست فيما بعد مساهمات من جهات عاملة أخرى وأدمجت تلك المساهمات في عملها ووضعت منهجية معقدة لإعداد تقديرات منقحة. ويشير الطلب إلى أن كمبوديا تقدّر، استناداً إلى تلك المنهجية، أن ثمة ٦٤٨,٨ كيلومترا مربعا من الأراضي لا تزال تتطلب تطهيرها. ويشير الطلب كذلك إلى أن كمبوديا ملتزمة بإجراء "مسح مرجعي أساسي" في غضون الأعوام الثلاثة القادمة لتوصيف التحديات المتبقية بصورة أدق.

٧- ويشير الطلب إلى أن هذا المسح المرجعي يضمّ جهات عاملة في ميدان إزالة الألغام، تترأسها الهيئة الكمبودية للأعمال المتعلقة بإزالة الألغام، ويستخدم معايير وبروتوكولات وإجراءات موحدة، ويجري مسحاً لجميع المقاطعات المعنية في كمبوديا والبالغ عددها ١٢٢ مقاطعة. وستغطي المرحلة الأولى، المقرر إنجازها بحلول نهاية عام ٢٠١٠، المقاطعات الإحدى وعشرين التي وقعت فيها نسبة ٩٣,١ في المائة من الضحايا في الفترة بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٨. أما المرحلة الثانية، المقرر إنجازها بحلول نهاية عام ٢٠١١، فستغطي ٤٠ مقاطعة إضافية. وأخيراً، ستغطي المرحلة الثالثة، المقرر إنجازها بحلول نهاية عام ٢٠١٢، المقاطعات

المعنية المتبقية. ولاحظ فريق التحليل أنه لئن كان من المؤسف ألا يتسنى إعطاء تعريف دقيق للتحدي الذي تواجهه كمبوديا في ميدان إزالة الألغام بعد مرور أكثر من عقد من الزمن على بذل مساعٍ إنسانية مكثفة في هذا المجال، فإن سعي كمبوديا الآن لتوضيح الحالة بواسطة المسح المرجعي هو أمرٌ إيجابي. ولاحظ فريق التحليل كذلك أهمية تولي الهيئة الوطنية الكمبودية قيادة هذه المسعى، وأهمية تطبيق نهج موحد تعتمده جميع الجهات المشاركة، وأهمية أن يتمخض المسح المرجعي عن توضيح نطاق التحديات المتبقية في إطار المادة ٥ من الاتفاقية.

٨- وكما ورد سابقاً، فإن كمبوديا تطلب التمديد لعشر سنوات (حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠) على أساس أنه لئن كانت المنطقة المتبقية التي يتعين تطهيرها لم يجر تحديدها بصورة دقيقة بعد، فإن ثمة فهماً كافياً للتهديدات المتبقية مفاده أن "كمبوديا تحتاج ١٠ سنوات على الأقل من أجل التصدي للتحديات المتبقية". ولاحظ فريق التحليل أنه استناداً إلى تقديرات الموارد التي تحتاجها كمبوديا بمتوسط سنوي قدره ٣٣ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لأغراض إزالة الألغام وما يتصل بذلك من أنشطة، فإن حوالي ٧٢ في المائة من المناطق التي يُقدّر أن من اللازم تطهيرها ستكون قد عولجت بالفعل بحلول نهاية فترة التمديد المطلوبة.

٩- ويشير الطلب إلى العوامل التالية بوصفها ظروفاً معرقلة: (أ) النطاق الواسع للمشكلة بحد ذاته؛ (ب) الافتقار إلى التكنولوجيات والأساليب المبتكرة للتعامل مع المشكلة؛ (ج) عدم كفاية الموارد المقدمة من الجهات المانحة؛ (د) تنازع المطالب على الميزانية الوطنية؛ (ه) الطابع غير المستقر لتمويل الأنشطة المتعلقة بالألغام.

١٠- ويتضمن التقرير، بالإضافة إلى التقديرات السنوية للمسح المرجعي، الأنشطة التي تشكل خطة عمل مبدئية لفترة التمديد المطلوبة. كما يتضمن الطلب مجموعة الالتزامات التي ستفي بها كمبوديا في نهاية كل عام من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٢، ومنها تحديداً الالتزام بتطهير ٣٨ مليون متر مربع تقريبا في عام ٢٠٠٩، و٣٩ مليون متر مربع تقريبا في عام ٢٠١٠، و٤٠ مليون متر مربع تقريبا في عام ٢٠١١ و٤١ مليون متر مربع تقريبا في عام ٢٠١٢. وإضافة إلى ذلك، بحلول نهاية عام ٢٠٠٩، ستصبح القوات المسلحة الملكية الكمبودية جهة معتمدة لإزالة الألغام، وسيكتمل وضع المعايير الوطنية المتعلقة بالإفراج عن الأراضي، وسيُنفذ إدخال التحسينات على آليات التخطيط وتحديد الأولويات، وستُنجز الاستراتيجية الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام. كما ستقدم كمبوديا معلومات محدثة إلى الدول الأطراف بحلول نهاية عامي ٢٠١٠ و٢٠١١ بشأن التقدم المحرز نتيجة إنجاز المرحلتين الأوليين للمسح المرجعي، وفي عام ٢٠١٢ ستُنقح خطة العمل الواردة في طلب التمديد استناداً إلى نتائج المسح المرجعي المكتمل.

١١- وقد لاحظ فريق التحليل التزام كمبوديا بتقديم معلومات محدثة وخطط منقحة استناداً إلى نتائج المسح المرجعي. ولاحظ الفريق كذلك أن المراحل المقرر إنجازها في الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٢ ستشكل أساساً متيناً لرصد التقدم المحرز أثناء فترة التمديد المطلوبة. كما لاحظ الفريق أنه، بما أن خطة إزالة الألغام لم تُرفق بالطلب، فإن كمبوديا والدول الأطراف ككل ستستفيد من وضع خطة وطنية موحدة لإزالة الألغام تأخذ في الاعتبار مهارات مختلف الجهات العاملة في ميدان إزالة الألغام وجوانب قوتها. إضافة إلى ذلك، لاحظ الفريق أن المسألة ستصبح أكثر وضوحاً لو حددت كمبوديا الكيفية التي وضعت بها تقديراتها للمناطق الملغومة اللازم تطهيرها في الفترة بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٢ والمناطق التي سيجري تطهيرها فعلاً.

١٢- ويشدد الطلب على أهمية المسح المرجعي لتوضيح التحديات المتبقية ودعم تحديد الأولويات وتخصيص الموارد لإزالة الألغام. وكان رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف قد استفسر عما إذا كانت جميع المناطق المعنية ستؤخذ في الاعتبار لدى توضيح التحديات المتبقية وتحديد أولويات التنفيذ. وردت كمبوديا، في طلب التمديد المنقح، بأن "كمبوديا عازمة تماماً على تطهير جميع المناطق المعروفة الملوثة (بألغام مضادة للأفراد)" وأن ذلك يشمل "المناطق النائية التي تُعرّف على نحو واسع بوصفها محميات والمناطق غير المأهولة" و"المناطق الحدودية المتنازع عليها التي يجري التعامل معها بقيادة اللجنة المشتركة للحدود".

١٣- ويشير الطلب إلى أن الوضوح المنشود فيما يتعلق بالمناطق التي يتعين تطهيرها سيتحقق بفضل استخدام وسائل المسح التقنية وغير التقنية. كما يشير إلى أن المنظمات العاملة في ميدان إزالة الألغام في كمبوديا قد دأبت على استخدام "عدة متكاملة لإزالة الألغام" تشمل دليل إزالة الألغام، والكلاب المدربة لكشف الألغام، وأدوات آلية فضلاً عن أدوات خاصة لتطهير مناطق المعارك والتخلص من الذخائر المتفجرة. ويشير الطلب كذلك إلى أن كمبوديا ما فتئت تتصدر قطاع الإجراءات المتعلقة بالألغام في مجالات البحث وتطوير المعدات والتقنيات الجديدة لإزالة الألغام واختبارها، وأن هذا الجهد قد أسفر عن تحسن مطرد في نتائج أعمال التطهير وكفاءتها. إضافة إلى ذلك، يلخص الطلب الأساليب والمعايير المستخدمة لضبط النوعية وضمانها، ويشير إلى أن المعايير الكمبودية للإجراءات المتعلقة بالألغام، التي تسترشد بالمعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام، التي وضعتها الأمم المتحدة، تُستخدم كإطار تنظيمي لجميع الأنشطة المتعلقة بالألغام في كمبوديا.

١٤- ويشير الطلب إلى أن كمبوديا تتوقع أن تبلغ متطلباتها المالية قرابة ٣٣٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لتطهير نحو ٤٧٠ كيلومترا مربعا من الأراضي الملغومة خلال فترة التمديد المطلوبة، على أن يُخصص مبلغ ٣ ٣٩٠ ٥٦١ دولارا للمسح المرجعي ومبلغ ٣٢٣ ٠٠٦ ٢٢٩ دولارا لأعمال التطهير. ويشير الطلب كذلك إلى أنه، في حين سيؤدي المسح التقني إلى تخفيض مساحة بعض المناطق، فإن مبلغاً إضافياً قدره ١٢٥ مليون دولار

سيكون ضرورياً لإكمال التنفيذ خلال فترة التمديد المطلوبة، وذلك استناداً إلى التقديرات الحالية لمساحة المناطق التي يلزم تطهيرها والبالغة نحو ٦٤٨,٨ كيلومترا مربعا. ولاحظ فريق التحليل أن المبلغ المطلوب ومتوسطه ٣٣ مليون دولار في السنة خلال فترة التمديد المطلوبة يتسق عموماً مع حجم التمويل المقدم في الآونة الأخيرة من المجتمع الدولي (بلغ متوسط التمويل المقدم ٢٩,٤ مليون دولار سنويا منذ عام ٢٠٠٦) ومن الحكومة الكمبودية (٣,٥ ملايين دولار في عام ٢٠٠٩). ولاحظ الفريق كذلك أنه في حين سجلت تبرعات الحكومة الملكية الكمبودية ارتفاعاً في السنوات الأخيرة، فإن الطلب لا يشير إلى التكاليف التي تعتزم كمبوديا استيعابها بنفسها في المستقبل خلال فترة التمديد المطلوبة.

١٥- كما يشير الطلب إلى أن أعمال إزالة الألغام التي أجريت في كمبوديا خلال الستة عشر عاماً الأخيرة قد أسفرت عن فوائد اجتماعية واقتصادية واسعة حيث أتاحت للمجتمعات المحلية الفقيرة والريفية الوصول إلى الخدمات والأسواق، ووفرت أراضٍ لإعادة التوطين والزراعة، وهياكل أساسية للري والطرق، ويسرت الوصول إلى الخدمات لذوي الإعاقة من الرجال والنساء، بمن فيهم ضحايا الألغام البرية. ويشير الطلب كذلك إلى أن أنشطة إزالة الألغام قد أتاحت أيضاً بناء المدارس والمراكز المجتمعية والمراكز الصحية والوصول إلى الموارد المائية. كما يشير الطلب إلى أن دراسة أجريت في عام ٢٠٠٥ تشير إلى أن الفوائد الاقتصادية لبرنامج إزالة الألغام تفوق تكاليفه بنسبة ٣٨ في المائة. إضافة إلى ذلك، يشير الطلب إلى أن أحد الآثار الاجتماعية - الاقتصادية الهامة لتنفيذ الاتفاقية، وهو أثر كثيراً ما يُغفل عنه، هو توظيف أكثر من ٠٠٠ ٤ مواطن في قطاع الأعمال المتعلقة بالألغام خلال العقد الماضي، ومعظمهم من المقاطعات الفقيرة. وعلاوة على ذلك يشير الطلب إلى أنه في حين لا تزال كمبوديا تشهد وقوع عدد غير مقبول من ضحايا الألغام وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب، فإن الوضع قد شهد تحسناً كبيراً خلال السنوات الأخيرة.

١٦- ويشير الطلب إلى أنه، على الرغم من المكاسب الاجتماعية - الاقتصادية الإيجابية حتى اليوم، فإن استمرار وجود الألغام يشكل عاملاً أساسياً يسهم في فقر سكان الأرياف، وهو ما يسهم بدوره في السلوك المتهور للأفراد الذين يعيشون في المناطق المتأثرة بالألغام وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب. ويشدد الطلب كذلك على الأثر المتفاوت للألغام على كلٍ من المرأة والرجل، فيلاحظ مثلاً أنه في حين يشكل الرجال نسبة ٨٥ في المائة من الضحايا، فإن النساء والأطفال يعانون أيضا عندما يكون ضحية اللغم زوجا أو أبا. ولاحظ فريق التحليل أن بذل جهود متواصلة لتنفيذ المادة ٥ خلال فترة التمديد المطلوبة من شأنه أن يقدم مساهمة إضافية هامة في تعزيز سلامة الأشخاص وتحسين الظروف الاجتماعية - الاقتصادية في كمبوديا.

١٧- ويتضمن الطلب معلومات أخرى ذات صلة يمكن أن تفيد الدول الأطراف في تقييم الطلب ودراسته، بما في ذلك وصف مفصل للمنهج المستخدم في تقدير مساحة الأراضي

المتبقية اللازم تطهيرها، وتقارير سنوية عن التقدم المحرز في إزالة الألغام، وعرض لنظام تصنيف الأراضي المنقح في كمبوديا.

١٨- ولاحظ فريق التحليل أنه لئن كان من المؤسف أن تكون دولة طرف ما عاجزة عن توضيح الأعمال التي لا يزال يتعين القيام بها في ميدان إزالة الألغام بعد مرور أكثر من عشرة أعوام تقريبا على دخول الاتفاقية حيز النفاذ، فإن سعي هذه الدولة الطرف، كما في حالة كمبوديا، إلى التماس مساهمات الأطراف المعنية كافة من أجل وضع منهجية للتوصل إلى تقديرات بهذا الشأن هو أمر إيجابي. ولاحظ الفريق كذلك أهمية التزام كمبوديا بإجراء "مسح مرجعي" لجميع المقاطعات المتأثرة، بحلول نهاية عام ٢٠١٢، للتوصل إلى صورة أوضح عن تحديات التنفيذ المتبقية ووضع خطة عمل منقحة وإتاحتها للدول الأطراف. كما لاحظ الفريق أن كمبوديا والدول الأطراف ككل ستستفيد من استخدام معلومات أوضح تدريجياً لوضع خطة عمل وطنية موحدة لتطهير المناطق الملغومة تأخذ في الاعتبار مهارات مختلف الجهات العاملة في ميدان إزالة الألغام وجوانب قوتها، وتنقيح هذه الخطة فيما بعد.

١٩- ولاحظ فريق التحليل أنه في حين تعدّ المتطلبات الإجمالية المقدّرة من الموارد (حوالي ٣٣٠ مليون دولار على مدى عشر سنوات) معقولةً استناداً إلى تجارب الماضي القريب، فإن كمبوديا تتوقع احتياج مبلغ إضافي قدره ١٢٥ مليون دولار من أجل التنفيذ الفعلي الكامل لالتزاماتها بموجب المادة ٥ خلال فترة التمديد المطلوبة. ولاحظ الفريق كذلك أنه، بالنظر إلى أهمية الحفاظ على مستوى مرتفع من الدعم الخارجي، فإن بوسع كمبوديا أن تستفيد من وضع استراتيجية لتعبئة الموارد في أسرع وقت ممكن، بحيث تتضمن هذه الاستراتيجية صورة واضحة عن التزاماتها الوطنية على هذا الصعيد خلال فترة التمديد.

٢٠- ولاحظ فريق التحليل أن وضع مراحل تنفيذ سنوية للفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٢، ومراحل إضافية قد تشتمل عليها خطة العمل المنقحة التي ستُعدّ بحلول نهاية عام ٢٠١٢، سيساعد كثيراً كمبوديا والدول الأطراف في تقييم التقدم المحرز على صعيد التنفيذ خلال فترة التمديد. وفي هذا الصدد، لاحظ الفريق أيضاً أن كلا الطرفين قد يستفيد إذا قدمت كمبوديا معلومات محدثة عن هذه المراحل في اجتماعات اللجان الدائمة وفي اجتماعات الدول الأطراف وفي المؤتمرات الاستعراضية.